

سَلَّمَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ وَرَبِّكُمْ
وَرَبِّ الْعِزَّةِ
إِنَّ الظَّاهِرَةَ خَيْرٌ

كَلَمَةُ هَادِئَةٍ فِي

الْجَنَّةِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

عُمَرُ عَبْدُ اللَّهِ كَامِلٌ

دَارُ الْإِرَازِي

سکانہ مکانیہ فی
الْجَنَّةِ

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

م ١٤٢٩ - هـ ٢٠٠٨

كَلْمَةُ هَذَا دِئْنِهِ فِي

أَجْرٌ مُّبِينٌ

بِكَلْمَةِ الْكَثُورِ
عَمَّ عَبْدَ اللَّهِ كَامِلٌ

دَارُ الرَّازِي

سَيِّدُ الْمُرْسَلِينَ
مَقْهِفُ الْجَنَاحِيَّةِ
أَبُو الصَّابِحِ

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين سيدنا محمد من أوصي جوامع الكلم من الحكمة وفصل الخطاب وعلى آله الكرام وأصحابه البررة المهديين. وبعد:

فإن موضوع المجاز في لغة العرب ووروده في القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة هو من أخطر الموضوعات الخلافية في العصور الأخيرة بين جمهور المسلمين من جهة وبعض مخالفي الجمهور من جهة أخرى، مع أن وجود المجاز في اللغة وفي القرآن الكريم والسنة المطهرة يكاد أن يكون جمعاً عليه من علماء الأمة بمختلف تخصصاتهم حتى بداية القرن الثامن الهجري، بل هو إجماع بالفعل؛ إذ عدد العلماء المنقول عنهم إنكار المجاز في هذه الفترة قليل جداً لا يكاد يذكر، ويشك كثيراً في نسبة هذا الإنكار إلى غالبيهم، أي إننا نستطيع القول: إنه قد مر أكثر من عصر والأمة كلها مجتمعة على وجود المجاز في اللغة وفي القرآن الكريم وفي السنة المطهرة، أما عند

من يحوز وجود الإجماع مع مخالفة عالم واحد أو اثنين فهو إجماع في
أغلب العصور الأولى بلا خلاف.

وخطورة موضوع المجاز أن منكريه من بداية القرن الثامن
المجري -وهم فقط: الشيخ ابن تيمية وبعض تلاميذه ومقلديه-
اتخذوا من إنكارهم وجود المجاز في اللغة، أو على الأقل في القرآن
والسنة، حجةً لتبرير ما ذهبوا إليه من اجتهادات في موضوع العقائد
خاصة، مخالفين فيها آراء جمهور الأمة، ومن هنا أخذ الموضوع خطورته
باعتبار ما يترتب عليه من نتائج في موضوع العقائد خصوصاً عند
إهمال الأدلة العقلية والنقلية القاضية حتى بالتنزيه لله تعالى.

من هنا أحيبنا أن نشير إلى هذا الموضوع باختصار شديد، مبينين
نماذج من كلام علماء الأمة من سلفنا الصالح، الدالة على معرفتهم
للمجاز وتنبيهاتهم على وجوده، مع لفت الانتباه إلى أهم أسباب
إنكار الشيخ ابن تيمية له، والتعليق عليها بإيجاز شديد إكمالاً
لصورة الموضوع.

الفصل الأول: الحقيقة والمجاز

عرف علماء البلاغة الحقيقة اللغوية بأنها: الكلمة المستعملة فيها وضعت له في اصطلاح التخاطب.

وال المجاز منه لغوي و عقلي:

أ) أما المجاز اللغوي فيكون مفرداً و مركباً.

أولاً: المجاز المفرد: هو الكلمة المستعملة في غير ما وضعت له في اصطلاح التخاطب مع قرينة عدم إرادته، و وجود العلاقة بين المعنى الحقيقي والمعنى المجازي المنقول إليه.

١) إذا كانت العلاقة المشابهة: يسمى المجاز هنا استعارة.

مثال: «لدى أسد شاكي السلاح .. مقدّف»
فالأسد هنا مستعار للرجل الشجاع.

٢) إذا كانت العلاقة غير المشابهة: يسمى مجازاً مرسلأً.

(١) صدر بيت لزهير بن أبي سلمى، عجزه: «لَه لِيدُ أظفاره لم تقلِمْ».

مثال: لفظ (اليد) إذا استعملت في النعمة، أو إذا استعملت في القدرة. آخر: له عندي يد.

ثانياً: المجاز المرجّب: وهو اللفظ المستعمل فيها شبه بمعناه الأصلي تشبيه التمثيل للمبالغة.

مثال: يقال للمرتد في أمر: (إني أراك تقدم رجلاً وتؤخر أخرى).
ويسمى: التمثيل على سبيل الاستعارة.

ب) أما المجاز العقلي: فهو إسناد الفعل أو ما في معناه إلى غير ما هو له علاقة مع قرينة مانعة من إرادة الإسناد الحقيقية.
مثال: بنى الأمير المدينة.

والحقيقة أن عمال الأمير هم الذين يبنون، والأمير سبب؛ فهو الأمر بالبناء.

وعن خطورة إنكار المجاز على مباحث العقيدة نقول توضيحاً لذلك:

إن الشيء إنما يحمل على حقيقته إذا أمكن، فإن صرف صارف حمل على المجاز وإلا وقع المؤمن في التشبيه والتجسيم.

يقول الإمام الغزالى في كتاب (المحبة) من «الإحياء»: «...وواضع اللغة إنما وضع هذه الأسامي أولاً للخلق، فإن الخلق أسبق إلى العقول والأفهام من الخالق (لكونها من المحسوسات)؛ فكان استعماها في حق الخالق بطريق الاستعارة والتتجوز والنقل. اهـ».

قلت: لما كانت رحلة الإنسان مع حياته الدنيا تبدأ من لحظة مجิئه، وقبل أن يتم عقله ويبلغ رشده، مع ما تدركه حواسه من معارف جسمانية، وكانت هذه المعرفة والصور الحسية هي أثبت الأشياء في عقله وأقربها إلى فهمه، مما أدى إلى أن تكون هذه الصور والأمور الحسية هي الأسبق في وضع ألفاظ تعبّر عنها وتختزن معها في ذاكرته، ومع تطور الإنسان وطروع معانٍ جديدة على فهمه نتيجة إعماله فكره من ناحية، وما نقل إليه من أنوار النبوة من ناحية أخرى، وخاصة ما يخص المعانٍ العقلية أو الغيبية مما لا تدركه حواسه، وليس لهذه المعانٍ عبارات موضوعة – كانت استعارة

الألفاظ من موضوعات اللغة - أي الألفاظ السابق وضعها للصور والإدراكات الحسية - ضرورة كل ناطق بتلك اللغة.

وأيضاً فإن انتشار التشبيه والاستعارة وأنواع المجاز المختلفة يقدم التعبير الدقيق والتصوير الواضح للمعاني الكثيرة في عبارات مختصرة قليلة الألفاظ توصل المعانى المراده من المتكلم إلى السامع في أقل وقت، وفي سياق هذه العبارات من القرائن ما يلفت نظره إلى المعنى المقصود، بل يكتفي المتكلم في أحيان كثيرة بالقرائن (الحالية) المفهومة من موضوع الحديث، أو حال المتكلم، أو السامع.

فالحقيقة تدل على معناها بنفسها، وتبادر إلى فهم السامع عند عدم وجود قرينة صارفة بمجرد سماع الألفاظ، والمجاز لا يدل على معناه إلا بوجود القرينة المانعة من إرادة المعنى الحقيقي، وتتفاوت الأفهام في ملاحظة هذه القرينة والتتبّع لها؛ لذا كان المجاز بأنواعه من معايير تذوق اللغات ورقّيها.

فالعرب قد استعملت في أساليبها بعض الكلام فيها وضع له، وبعضه في غير ما وضع له، وجاء القرآن الكريم بلسان عربي مبين

عجز لكل بلغاء وفصحاء العرب فيما نبغوا فيه، فكان له القَدْح المعلى في إيراد المعنيات في صورة المحسوسات؛ لتزداد تماًناً في النفس باستخدام أساليب المجاز وصور التشبيه الرائعة، وشرع العلماء في القرن الثاني الهجري مع البدايات المبكرة للتصنيف في العلوم يفرقون بين الاستعماлиين، ويضعون المصطلحات المختلفة الدالة عليهما، ومنها (الحقيقة والمجاز)، حتى إذا بدأ القرن الثالث الهجري كان المصطلحان قد شاعا وأقرتهما جمahir العلماء.

فالحاصل: أن القرآن الكريم والستة المطهرة حافلان بأنواع المجازات، فإذا وردت ألفاظ موهمة للتشبيه وجب صرفها عن المعنى المستحيل على الله سبحانه.

الفصل الثاني

المجاز عند سلف الأمة

أولاً: اللغويون والنحاة:

١- سيبويه إمام النحاة عمرو بن عثمان بن قنبر (ت ١٨٠ هـ):
له لفتات مهدت للقول بالاستعارة المكنية، فقد التمس لها
وجوهاً تصح بها، ولو لا تلك الوجوه ما صحت.

وإليك نص كلامه في كتابه «الكتاب»:

«وقالوا-أي العرب- يا للعجب! ويا للماء! لما رأوا عجباً أو رأوا
ماءً كثيراً، كأنه يقول: تعال يا عجب! أو: تعال يا ماء! فإنه من
 أيامك وزمانك. ومثل ذلك قولهم: يا للدواهي! أي: تعالىن فإنه لا
 يستنكر لكنَّ؛ لأنَّه من أبانكنَّ أحيانكنَّ».

ثم نبه سيبويه إلى أن هذا غير جائز في الأصل؛ لأن النساء
موضوع لمن يعقل، والعجب والماء والدواهي أمور اعتبارية لا
سمع لها ولا عقل ولا فهم.

قال: «وكل هذا في معنى التعجب والاستغاثة وإن لم يجز»^(١). وجاء البلاغيون من بعده فعدوا هذه الصور وأمثالها من قبيل الاستعارة المكينة؛ بتزيل العجب والماء والدواهي منزلة من يعقل، فنادوها نداء العقلاء بعد تشبيهها بهم، ثم حذف المشبه به، ودل عليه بإثبات لازمه - وهو النداء - للمشبه^(٢).

٢- أبو زكريا يحيى بن زياد النحوي الكوفي المعروف بالفراء (ت ٢٠٧هـ) يشير الفراء كثيراً إلى خروج الاستفهام عن معناه الوضعي إلى معانٍ مجازية، وإن لم يصرح هو باسم المجاز، وفيما يلي نص عبارته في كتابه «معاني القرآن»: «وقوله: ﴿كَيْفَ تَكُفُّرُونَ بِاللَّهِ وَكُنْتُمْ أَمْوَاتًا...﴾ [البقرة: ٢٨]، على وجه التعجب والتوييخ، لا على الاستفهام المحسض؛ أي: ويحكم كيف تكفرون؟!»^(٣).

(١) «الكتاب» ٢١٧ / ٢١٨.

(٢) انظر شروح التلخيص والمطول والمفتاح (باب الاستعارة بالكتابية).

(٣) «معاني القرآن» ١ / ٢٣.

إن صرف الفراء الاستفهام عن موضوعه هنا ضرورة أملتها
عليه أصول الاعتقاد، تمنع الأخذ بظاهر العبارة؛ لأن المستفهم - في
الأصل - طالب من المخاطب إعلامه بأمر غير معلوم للمستفهم.
وتعالى الله عن هذا علواً كبيراً؛ لأن علمه محيط بكل شيء، فتاویل
الاستفهام هو ضرورة من ضرورات التنزية، وسمة أسلوبية بارزة
في اللغة العربية المتزل بها القرآن العظيم، وهو مفيد للإنكار أكثر من
إفادته للتعجب، والتوبیخ ردیف الإنكار؛ لأنهم إنما وبُخوا على
كفرهم مع وضوح دلائل الإيمان اليقيني^(١).

٣- أبو عبيدة عمر بن المنى التميمي (ت ٢٠٩ هـ) :
كتابه «مجازات القرآن».

٤- ابن قتيبة: أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة (ت ٢٧٦ هـ) :
يقول في كتابه «مشكل القرآن»: «وللعربي المجازات في الكلام،
و معناها طرق القول وما نبذه . ففيها الاستعارة، والتّمثيل، والقلب،
والتقديم، والتأخير، والمحذف، والتكرار، والإخفاء، والإظهار، إلى
غير ذلك من أبواب المجاز».

(١) انظر «الكشف» ٢٦٩ / ١

٥- أبو العباس محمد بن يزيد المبرد النحوي اللغوي البصري (ت ٢٨٦ هـ):

في كتابه «الكامل».

٦- أبو الفتح عثمان بن جني الموصلـي (ت ٣٩٢ هـ):
عقد ابن جني باباً في كتابه «الخصائص» ترجمة بـ: باب في الفرق
بين الحقيقة والمجاز».

٧- أحمد بن فارس بن زكريا المعروف بابن فارس (ت ٣٩٥ هـ).
في كتابه «الصحابي».

المحصلة

قدمـنا إشارات إلى عدد من الأعلام من أبرز أئمـة اللغويـين
والنحوـيين، واحتـراـهم على النـسق المتـقدم؛ لـتـعـرـف على إسـهـامـات
اللغـويـين في اكتـشـاف الأسـالـيب المـجازـية في اللـغـة العـرـبـية بـوجهـ عامـ،
والقرآنـ الـكـرـيمـ بـوجهـ خـاصـ.

وكان ابن تيمية قد استشهد على صحة دعواه بأن سلف الأمة - منهم اللغويون - لم يقولوا بالمجاز، وأنه لم يظهر إلا في المئة الثالثة، وفشا في الرابعة، وما علمه موجوداً في الثانية إلا أن يكون في أواخرها، وأنه لم يظهر إلا على أيدي المعتزلة.

وجهود اللغويين السابق ذكرهم قد أثبتت وجود المجاز في المئة الثانية على يد شيخ النحاة سيبويه، وظهر في بداية الثالثة على يدي الفراء وأبي عبيدة، ونما على يد ابن قتيبة نمواً ملحوظاً، وقد اخزد منه ابن قتيبة - وهو سني ضليع - سلاحاً ماضياً للدفاع عن العقيدة وعن القرآن الحكيم، ثم لجأ إليه المبرد في الكشف عن أسرار العمل الأدبي، وشاع أمره في كتابه «الكامل» وإن كان مقتصداً في تسمية الأشياء باسمها. وفي القرن الرابع ظهرت مباحث ابن جني في اللغة فأسهمت في نمو المجاز، وكم تكلم ابن جني فيه، وتحدث عن وظيفته البيانية، وحذا ابن فارس حذوه، واقتدى بابن قتيبة .

ثانياً : الأدباء والنقاد

١ - أبو زيد محمد بن أبي الخطاب القرشي (ت ١٧٠ هـ) :

ألف كتاب «جمهرة أشعار العرب» جاء التصرير باسم المجاز
عنه، مثال ذلك:

«وقد يداني الشيء الشيء وليس من جنسه، ولا يناسب إليه؛
ليعلم العامة قرب ما بينهما، وفي القرآن مثل ما في كلام العرب من
اللفظ مختلف ومجاز المعاني»^(١).

٢ - أبو عثمان عمرو بن بحر الجاحظ (ت ٢٥٥ هـ) :

قال - مثلاً - «باب آخر في المجاز والتشبيه بالأكل: وهو قول الله
عز وجل: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ أَيْتَمَنَ ظُلْمًا﴾ [النساء: ١٠]،
وقوله تعالى عز اسمه: ﴿أَكَلُونَ لِسُختِ﴾ [المائدة: ٤٢].
وقد يقال لهم ذلك وإن شربوا بتلك الأموال الأنبياء، ولبسوا
الحلل، وركبوا الدواب ولم ينفقوا منها درهماً واحداً في سبيل الأكل.

(١) «جمهرة أشعار العرب» ص ١٠ .

وقد قال الله عز وجل: ﴿إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا﴾ [النساء: ١١] وهذا مجاز آخر»^(١).

٣- أبو العباس عبد الله بن محمد المعتز (ت ٢٩٦ هـ):
ألف كتاباً أسماه «البديع» قال فيه:
«الباب الأول من البديع وهو الاستعارة»، وقد أشار إلى بعض
الأمثلة من القرآن الكريم.

٤- أبو الحسن علي بن عبد العزيز الجرجاني (ت ٣٩٢ هـ):
في كتابه «الوساطة بين المتنبي وخصومه»

٥- أبو القاسم الحسن بن بشر الأدمي (ت ٣٧٠):
في كتابه «الموازنة بين أبي تمام والبحترى».

٦- أبو علي الحسن بن رشيق القير沃اني (ت ٤٦٣ هـ):
له كتاب «العمدة في محسن الشعر وأدابه ونقده» وفيه «باب
المجاز».

استهل المؤلف حديثه عن المجاز في هذا الموضوع فقال:

«العرب كثيراً ما تستعمل المجاز وتعده من مفاخر كلامها؛ لأنه دليل الفصاحة، ورأس البلاغة، وبه بانت لغتها عن سائر اللغات»^(١). وبعد هذا نرى ابن رشيق يعرض لقضية ما نحسب أحداً قبله عرض لها، وهي أبلغية المجاز على الحقيقة، وفيها يقول:

«والمجاز في كثير من الكلام أبلغ من الحقيقة وأحسن موقعاً في القلوب والأسماع، وما عدا الحقائق من جميع الألفاظ، ثم لم يكن حالاً محضاً: فهو مجاز؛ لاحتماله وجوهاً للتأويل، فصار التشبيه والاستعارة وغيرهما من محاسن الكلام داخلة تحت المجاز».

المحصلة:

الأدباء والنقاد - كالنحوة واللغويين - بدأت عندهم مباحث المجاز غصة طرية، ثم أخذت تنمو وتنمو جيلاً بعد جيل حتى استوت على سوقها قبل القرن السابع، كما بيننا من خلال وقفاتنا مع

أبي زيد القرشي، ثم الجاحظ، ثم ابن المعتز، ثم الجرجاني، ثم الأمدي، ثم ابن رشيق الذي ختمنا به، ولم تحدث لفكرة المجاز انتكاسات في أية فترة خلال القرون السبعة حتى عصر ابن تيمية الذي قصدناه قصدًا لمواجهة دعواه نفي المجاز بمباحث هؤلاء الأعلام خلال رحلة طويلة قطع المجاز أشواطها، وإنما كان المجاز مثل كل العلوم والفنون شذرات متفرقة ثم تناولتها يد الصناع فصاغتها علىًّا متكاملاً له حدوده وقواعدـه.

ثالثاً: الإعجازيون والبلاغيون:

١- أبو الحسن علي بن عيسى الرمانى (ت ٣٨٤ هـ) :
 له كتاب «النكت في إعجاز القرآن الكريم»، وكانت أولى الاستعارات التي ذكرها هي قوله تعالى: ﴿وَقَدِّمْنَا إِلَيْنَا مَا عَيْلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَكَةً مَنْثُرًا﴾ [الفرقان: ٢٣].
 وقال في بيانه: «حقيقة (قدِّمنا) عمدنا، وقدمنا أبلغ منه؛ لأنَّه يدل على أنه عاملهم معاملة القادم من سفر؛ لأنَّه من أجلِ إمهاله لهم كمعاملة الغائب عنهم، ثم قدم فرأهم على خلاف ما أمرهم به، وفيه

تحذير من الاغترار بالإمهاط. والمعنى الذي يجمعها العدل؛ لأن العمد إلى إبطال الفاسد عدل، والقدوم أبلغ كما بينا. وأمّا (هباء منشوراً) فيبيان قد أخرج ما لا تقع عليه الحاستة إلى ما تقع عليه حاسة»^(١).

لأنزاع أن في الآية استعارة، وقد فسرها المؤلف على أنها استعارة تصريحية تبعية.

- ٢ - أبو هلال الحسن بن عبد الله بن سهل العسكري (ت بعد ٣٩٥ هـ)؛ له كتاب «الصناعتين» تكلم فيه عن الاستعارة والمجاز.
- ٣ - الإمام أبو بكر محمد بن الطيب الباقلاني الأشعري (ت ٤٠٣ هـ)؛ له كتاب «إعجاز القرآن» ذكر فيه بعض الاستعارات الواردة في القرآن الكريم.
- ٤ - أبو محمد عبدالله بن محمد، ابن سنان الخفاجي (ت ٤٦٦ هـ)؛ كتابه «سر الفصاحة».

(١) انظر «النكت» ص ٨٧.

٥- الإمام أبو بكر عبد القاهر بن عبد الرحمن الجرجاني (ت ٤٧١ هـ):
 قال في كتاب «أسرار البلاغة»: «وأما المجاز: فكل كلمة أريد بها
 غير ما وقعت له في وضع واضعها للاحظة بين الثاني والأول، فهي
 مجاز. وإن شئت قلت: كل كلمة جُزِّتْ بها ما وقعت له في وضع
 الواضح إلى ما لم توضع له، من غير أن تستأنف فيها وضعاً، للاحظة
 بين ما تجوز بها إليه وبين أصلها الذي وُضِّعت له في وضع واضعها،
 فهي مجاز». .

٦- يعقوب بن يوسف بن أبي بكر السكاكى (ت ٦٢٦ هـ):
 في كتابه «مفتاح العلوم».

المحصلة:

حين تسلم البلاغيون والإعجازيون زمام البحث في علوم
 البلاغة حق لنا أن نقول: أخذ القوس باريها؛ لأن الدرس البلاغي
 بعامة، والمجازي بخاصة نما وترعرع على أيديهم حتى استقام
 واستوى على سوقه، فجمعوا ما كان قد تفرق في مباحث غيرهم،

وقصدوا قصداً إلى تأسيس علوم البلاغة، ويرجع الفضل في هذا المجال إلى أقطاب البيان الثلاثة:

الإمام عبد القاهر الجرجاني، والإمام السكاكي، والإمام الخطيب؛ فهو لاء هم - بحق - شيخ البلاغة والبلغيين، كل منهم كان إماماً لمدرسة؛ الجرجاني إمام مدرسة البلاغة الذوقية، والسكاكي إمام مدرسة البلاغة العلمية.

ولم يكدر يمضي عصر الخطيب حتى اتضحت علوم البلاغة الثلاثة البيان، والمعانى، والبديع، ووضعت الحدود والرسوم والأصول والفروع، وبرز المجاز بنوعيه: اللغوى والعقلى، وتشعب البحث في موضوع المجاز إلى درجة جعلت المتأخرین من علماء البلاغة، وبخاصة شرائع «التلخيص» وأصحاب الحواشى يدورون حول المحور الذى وصفه الإمام الخطيب مستقىً من رافدئي الإمامين الجليلين: عبد القاهر الجرجاني والسكاكي. وسار على هذا المنوال الكاتبون من بعدهم إلى عصرنا هذا، وإن تناولوا بال النقد بعض أعمال السابقين.

رابعاً: المفسرون والمحدثون

١- أبو جعفر محمد بن جرير الطبرى (ت ٣١٠ هـ):

قال في تفسير قوله تعالى: ﴿وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ﴾ وَقَدْ أَفْضَى بِعَصْبُوكُمْ إِلَى بَعْضٍ وَأَخْذَنَكُمْ مِنْكُمْ مِّنْتَقَا غَلِيلًا [السباء: ٢١]. «وهذا كلام وإن كان مخرجه مخرج الاستفهام فإنه في معنى النكير والتغليظ، كما يقول الرجل الآخر: كيف تفعل كذا وكذا، وأنا غير راض به؟ على معنى التهديد والوعيد»^(١).

٢- أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن المحاربي الغرناطي الشهير بابن عطية (ت ٤٥٢ هـ):

أشار في تفسيره «المحرر الوجيز» إشارات متعددة إلى ما عرف بالاستعارة التصريحية الأصلية.

(١) أي: وعلى أي وجه تأخذون من نسائكم ما آتيتهن من صدقائهن إذا أردتم طلاقهن واستبدال غيرهن بهن أزواجاً! «تفسير» الطبرى.

(٢) «تفسير» الطبرى ٨/١٢٥.

٣- أبو القاسم محمود بن عمر جار الله الزمخشري (ت ٥٣٨ هـ):

وتفسيره «الكساف» حافل بأنواع المجاز.

٤- ابن قتيبة الدينوري (ت ٢٧٦ هـ):

قال في كتابه «تأويل مختلف الحديث»:

«فإن قيل لنا: كيف النزول منه جل وعز؟ قلنا: لا نحتم على النزول منه شيء، ولكننا نبين كيف النزول منا، وما تتحمله اللغة من هذا اللفظ، والله تعالى أعلم بما أراد.

والنزول منا يكون بمعنىين: أحدهما: الانتقال من مكان إلى مكان، كنزولك من الجبل إلى الخصيف، ومن السطح إلى الدار.

والمعنى الآخر: إقبالك على شيءٍ بالإرادة والنية، وكذلك الهبوط والارتفاع، والبلوغ والمصير، وأشباه هذا من الكلام.... وقد يقول القائل: بلغت إلى الأحرار تشتمهم وصرت إلى الخلفاء تطعن عليهم... وليس يراد في شيءٍ من هذا انتقال الجسم، وإنما يراد به: القصد إلى شيءٍ بالإرادة والعزم والنية»^(١).

(١) «تأويل مختلف الحديث» ص ١٨٤.

ومعنى كلام المؤلف: أن أحاديث النزول هذه لا يراد منها ظاهرها الذي هو الانتقال الحسي، وحين ندقق في مقصوده نجد الكلام مخرجاً على سبيل المجاز المرسل؛ لأنَّه فسر النزول في المعنى الثاني بالقصد والعزم والإرادة وهذه المعانِي سبب في التزول الحسي. ولما كان النزول الحسي غير مراد في الحديث عن الله؛ فإن استعماله فيه مجاز مرسل علاقته المسببية؛ لأنَّ النزول الحسي مسبب عن دواعيه، وهي القصد والإرادة.

٥- الإمام أبو عبد الله محمد بن إسحاق البخاري (ت ٢٥٦ هـ).

٦- الإمام أبو سليمان محمد بن محمد البستي الخطابي (ت ٣٨٨ هـ).

٧- الإمام أبو بكر أحمد بن الحسين البهقي (ت ٤٥٨ هـ):

ذكر في كتابه «الأسماء والصفات» حديث البخاري عن أبي هريرة -رضي الله عنه- أنَّ رجلاً أتى النبي ﷺ فبعث إلى نسائه، فقلن: ما عندنا إلا الماء. فقال رسول الله ﷺ: «من يضيف هذا؟»... الحديث، وفيه: «لقد ضحك الله الليلة -أو عجب- من فعالكما...» الحديث. ثم قال: وقال بعضهم في الحديث: «عجب»

ولم يذكر الضحك. قال البخاري: معنى الضحك: الرحمة. قال أبو سليمان: قول أبي عبد الله، قريب وتأويله على معنى الرضا لفعلهما أقرب وأشباهه..»^(١)

فهكذا ترى أن الإمام البخاري قد فسر الضحك تفسيراً مجازياً - مجازاً مرسلاً علاقته الملازمة - وأقره على ذلك الحافظ أبو سليمان الخطابي، وكذا الحافظ البيهقي.

ثم قال الحافظ البيهقي بعد قليل: «قال أبو سليمان: قوله: (عجب الله): إطلاق العجب لا يجوز على الله سبحانه، ولا يليق بصفاته، وإنما معناه الرضا، وحقيقةه: أن ذلك الصنيع منها حلّ من الرضا عند الله، والقبول له، ومضاعفة الثواب عليه محلّ العجب عندكم في شيء التافه إذا رفع فوق قدره، وأعطي به الأضعاف من قيمته» اهـ.

(١) «الأسماء والصفات» ص ٤٦٩ - ٤٧٠

المحصلة:

بعد هذه الجولة مع المفسرين والمحدثين يطيب لنا أن نقول: إن علماء الأمة، وهم يتصدرون لتفسير كلام الله الباهر، وحديث رسوله الأمين ﷺ لم يروا غضاضة في تأويل آيات الله، وأحاديث رسوله تأوياً يفضي بهم إلى القول بالمجاز، ومنهم -وهم كثيرون- من صرّح به عاماً، وصرّح ببعض أنواعه كالاستعارة، وهذا المنهج قد أعادهم على استجلاء ما في هذين الرافدين من معانٍ آسرة، ولمحات باهرة، وصور من البيان الرفيع نادرة، كما اتخذوا منه وسيلة لتزييه الله سبحانه وتعالى عن التشبيه والتركيب والتجزيء، واجتازوا به عقبات كثيرة لها صلة بأصول الاعتقاد. ومذهب التأويل مذهب معترف به عند علماء الأمة سلفاً وخلفاً ما في ذلك من نزاع إلا ما أبداه بعض المعترضين، وهو مردود عليه.

هذه نماذج لبعض المفسرين والمحدثين، ومن أراد الاستزادة فكتب التفسير عامرة بهذا المنهج، وكذلك كتب من شرحوا

الحديث، كالإمام الخطابي^(١)، والزمخري^(٢)، كل هؤلاء سلكوا نفس الطريق فأمتعوا ببحوثهم وأقنعوا، ولقد ذكرت كثيراً من ذلك في كتابي «نقض قواعد التشبيه».

(١) كتابه في «غريب الحديث».

(٢) كتابه «الفاتق في غريب الحديث والأثر».

خامساً: الأصوليون والفقهاء

١- الإمام أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعي (ت ٢٠٤ هـ)؛ هو أول من ألف في علم الأصول، وأورد في كتابه «الرسالة» مسائل هي من صميم مباحث المجاز، واتخذ منه منهاجاً بيانياً في كتابه، والمطالع لكتابه «الرسالة» يجده قد تكلم عن المجاز وإن لم يسمه باسمه، مثل: (العام الذي يراد به الخاص)، ومثل: إقامة المضاف إليه وإجراء أحكامه عليه مع تأويله مجازياً.

وإليك فقرة من كلامه في «الرسالة»، يقول:

«فإنما خاطب الله بكتابه العرب بلسانها، على ما تعرف من معانيها، وكان مما تعرف من معانيها اتساع لسانها. وأن فطرته أن يخاطب بالشيء منه عاماً ظاهراً يراد به العام الظاهر.. وعاماً ظاهراً يراد به العام ويدخله الخاص، فيستدل على هذا ببعض ما خوطب به فيه. وعاماً ظاهراً يراد به الخاص، وظاهراً يُعرف في سياقه أنه يراد به غير ظاهره. فكل هذا موجود علمه في أول الكلام أو وسطه أو آخره»^(١).

وقفة مع هذه الفقرة:

هذا النص من أقطع الأدلة على أن الإمام الشافعي -رضي الله عنه- كان يدرك جهات التجوز في اللغة العربية بوجه عام، وفي كتاب الله العزيز الذي نزل بها بوجه خاص. ونبّه هنا على قوله: «وظاهراً يعرف في سياقه أنه يراد به غير ظاهره».

٢- الإمام أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الظاهري (ت ٤٥٦ هـ):

يقول في كتابه «الإحکام في أصول الأحكام»:
«إن الاسم إذا تيقنا بدليل نص أو إجماع أو طبيعة أنه منقول عن
مواضعه في اللغة إلى معنى آخر وجب الوقوف عنده...»^(١).

٣- الإمام أبو حامد محمد بن محمد الغزالى حجۃ الإسلام
(ت ٥٠٥ هـ):

عرض في كتابه «المستصفى» للحقيقة والمجاز، وبعض القضايا
المتعلقة بالمجاز.

(١) «الإحکام في أصول الأحكام» ٤ / ٥٣١.

- ٤- الإمام سيف الدين أبو الحسن علي بن محمد الأدمي (ت ٦٣١ هـ):
في كتابه «الإحکام في أصول الأحكام».
- ٥- الإمام أبو سعيد عبد الله بن عمر ناصر الدين البيضاوي الشافعی (ت ٦٩١ هـ أو ٦٨٥ هـ):
في كتابه «منهاج الوصول في علم الأصول»
- ٦- الإمام أبو محمد جمال الدين عبد الرحيم بن الحسن الإسنوی (ت ٧٧٢ هـ):
- ٧- الإمام أبو عمرو عثمان بن عمر بن أبي بكر جمال الدين المالكي المعروف بابن الحاجب (ت ٦٤٦ هـ):
- ٨- العلامة الشيخ أبو البقاء محمد بن أحمد بن عبد العزيز الفتوحی الخنبلی المعروف بابن التجار رئيس الحنابلة بمصر في عصره، تولى القضاء بمصر (ت ٩٧٢ هـ):
له كتاب «شرح الكوكب المنير» في أصول الفقه، وقد أثبت المجاز، وأوضح كسابقيه أهميته، وضرورة استعماله، ودعاعي الاستعمال، وعلاقات المجاز، وعدّ منها خمسة وعشرين نوعاً.
- ٩- الإمام محمد بن علي الشوكاني (ت ١٢٥٠ هـ):

وله كتاب «إرشاد الفحول في علم الأصول» تحدث فيه عن المجاز، ودافع عنه بقوة، وإليك بعضًا من كلامه:

«المجاز واقع في لغة العرب عند جمهور أهل العلم»^(١).

وقال: «وكما أن المجاز واقع في لغة العرب فهو - أيضاً - واقع في الكتاب العزيز عند الجماهير وقوعاً كثيراً بحيث لا يخفى إلا على من لا يفرق بين الحقيقة والمجاز...».

وكما أن المجاز واقع في الكتاب العزيز وقوعاً كثيراً، فهو أيضاً واقع في السنة وقوعاً كثيراً، والإنكار لهذا الواقع مباهته لا تستحق المجاوبة»^(٢).

(١) «إرشاد الفحول» ص ٥١.

(٢) «إرشاد الفحول» ص ٥١-٥٢.

إنكار المجاز من قبل ابن تيمية

يقول الدكتور المطعني: «ومن خلال قراءات متكررة ومتأنية للفصل الذي كتبه ابن تيمية بخصوص المجاز في كتابه «الإيمان» وجدناه قد اعتمد في إنكار المجاز في اللغة بعامة، وفي القرآن الكريم بخاصة على ما يأني:

- ١— أن سلف الأمة لم يقولوا به، مثل الخليل ومالك والشافعي وغيرهم من اللغويين والأصوليين وسائر الأئمة، فهو إذن قول حادث؟!
- ٢— إنكار أن يكون للغة وضع أول تفرع عنه المجاز باستعمال اللفظ في غير ما وضع له كما يقول مجوزو المجاز؟!
- ٣— إنكار التجريد والإطلاق في اللغة حتى يقال: إن الحقيقة ما دلت على معناها عند الإطلاق، والخلو من القرائن، والمجاز ما دل على معناه بمعونة القيود والقرائن.

٤— مناقشة النصوص التي استدل بها بجوزو المجاز على وقوع

المجاز في اللغة وفي القرآن الكريم» اهـ^(١).

ثم ذكر الدكتور المطعني أن ابن تيمية له شبهة أخرى ولكنها جزئيات تندرج تحت هذه الركائز الأربع، وسنذكر هذه الركائز مع الإشارة إلى ما يبطلها وغالبها من كلام د. المطعني:

الشبهة الأولى لابن تيمية

وحاصلها: النفي البات أن يكون أحد من السلف قد قال بالمجاز إلا الإمام أحمد بن حنبل، وأن تقسيم الألفاظ إلى حقائق ومجازات لم يحدث إلا بعد المئة الثالثة — محظ الإنكار هو على وجود لفظ (المجاز) دون معناه — واعترف خلال ذلك بأن أبا يعلى وابن عقيل وأبا الخطاب، الحنابلة قائلون بالمجاز تبعاً لإمامهم.

وردّها بالتالي:

١. لفظ (المجاز) مجرد مصطلح، والمصطلحات غالباً ما تتأخر في الظهور عن موضوع الفن نفسه، وخاصة في عصور تدوين العلوم، وخير مثال على ذلك: مصطلحات علمي التحو والصرف، بل مصطلحات العلوم الشرعية نفسها؛ من فقه، وأصول فقه، وحديث، ومصطلح حديث، وغير ذلك.

٢. التأويل المجازي بصرف اللفظ عن معناه الظاهر إلى معنى آخر تدل عليه القرينة وله علاقة بالمعنى الظاهر، قد عُرف منذ القرن

الأول، وكثير تطبيقه على آيات الذكر الحكيم عند الثقات من علماء الأمة، وعلى رأسهم الصحابة - علي، وابن مسعود، وابن عباس، وغيرهم - والتابعون، وقبلهم جميعاً المعلم الأكبر عليه السلام، ومن تأویلاته المجازية: تأویله الخطيین الأبيض والأسود بالنهار والليل^(١).

٢. أن سلف الأمة يفهمون معنى المجاز ويستعملونه وإن لم يذكر بعضهم اسمه المصطلح (المجاز) لعدم انتشاره في البداية، بل كان بعضهم يطلق عليه (الاتساع في اللغة) كما ورد عن سيبويه (ت ١٨٠ هـ) والشافعي (ت ٤٢٠ هـ)، وهو هو الإمام الشافعي يقول في «الرسالة» عن ألفاظ القرآن: «... وظاهرأً يُعرف في سياقه أنه يراد به غير ظاهره»^(٢)، فهو بذلك قد عرف المجاز وبين نوعي القرينة: اللفظية التي لها ذكر في الكلام، والمعنوية التي تفهم من الأحوال وليس لها صورة في الكلام.

(١) انظر: البخاري (١٩١٦، ٤٥١٠)، ومسلم (١٠٩٠).

(٢) «الرسالة» ص ٥١.

٤. ذكر بعض السلف من عاشوا في القرنين الثاني والثالث (المجاز) بمعناه الفني الاصطلاحي بلفظه وبمعناه، وكذا (الاستعارة) وهي أظهر أنواع المجاز، تُقل ذلك عنهم من النصف الأول للقرن الثاني الهجري، وإليك ستة نماذج لذلك:

الأول: أبو عمرو زبان بن العلاء (ت ١٥٤ هـ) أحد القراء

السبعة:

ذكر (الاستعارة) نصاً على ما هو استعارة فعلاً.

الثاني: أبو زيد محمد بن أبي الخطاب القرشي (ت ١٧٠ هـ):

ذكر مصطلح (المجاز)، وشرحه، ونص على وجوده في اللغة وفي القرآن الكريم، وضرب لذلك أمثلة من القرآن وأشعار العرب، كامرئ القيس وغيره.

الثالث: أبو عبيد معمر بن المثنى (ت ٢٠٩ هـ):

ذكر تخريجات مجازية عديدة في كتابه «مجاز القرآن»، وهذه الصور المجازية لا تتطبق إلا على المجاز الذي هو قسم الحقيقة، كما نقل عنه

القول بالاستعارة في التعليق على شعر جرير، ورَدَ ذلك في كتاب «نقاوئض جرير والفرزدق».

الرابع: أبو عبد الله محمد بن زياد ابن الأعرابي (ت ٢٣١ هـ):
شرح الاستعارة الموجودة في بيت شعر، ونقل ذلك ابن رشيق في
كتابه «العمدة»^(١).

الخامس: أبو العباس أحمد بن يحيى المعروف بـ(نعلب) (ت ٢٩١ هـ):

أكثر من ذكر الاستعارة في كتابه «قواعد الشعر» محللاً لها
ومشيراً إلى المعنى الأصلي الخارجة عنه.

السادس: أبو تمام حبيب بن أوس الطائي (ت ٢٣١ هـ) الشاعر

المشهور:

قال:

لقد تركتني كأسها وحققتني مجاز^(٢) وصبح من يقيني كالظُّنْ

(١) في «باب الاستعارة»، بيت لأرطاة ابن سهية:
هريق شبابي واستشنن أديمي
فقلت لها: يا أم بيضاء إبني

الشبهة الثانية لابن تيمية

أنكر ابن تيمية أن يكون للألفاظ وضع أول يدل على معنى معين لكل منها ثم استعملت الألفاظ في معانيها بعد ذلك، وذهب إلى أن كل لفظ قد استعمل ابتداءً فيما أريد منه دون أن يتقدم وضع سابق، ثم حاول أن يقدم تفسيرًا مقنعاً لذلك؛ فزعم أن أصل اللغة إلهام من الله - سبحانه - ثم كان النطق بالألفاظ مباشرةً مستعملةً فيما أريد منها.

كل ذلك؛ لأنه رأى بجوزي المجاز يقولون: إن المجاز ما نقلت فيه الكلمة من المعنى الوضعي، فاستعملت في المعنى غير الوضعي، وهذا النقل هو أهم ركن من أركان المجاز.

وردّها بالتالي:

١- أطبق علماء الأمة في كل زمان ومكان، وفي كل فرع من فروع علم اللغة: قواعد وتطبيقات - على أن جميع الألفاظ لكل منها وضع أول ويدل على معنى معين. وفكرة المعاجم اللغوية - كما يقول د. المطعني -

(١) الرواية الأكثر: «محال».

إنما نشأت بجمع الألفاظ اللغوية والوقوف على مدلولاتها التي كان عليها الحال عند العرب الخلّص...، وهذه المفردات اللغوية ومعناها العام المتعارف هو ما عرف بالدلالة الوضعية.

٢- أن البحث العلمي الحديث قد ضعَّف تفسير نشأة اللغة بالإلهام ولم يوفق عليه، بل صفوه القول في ذلك: أن هناك ثلاثة نظريات تفسر نشأة اللغة:

أ) التوقيف من الله سبحانه، واحتجوا بقوله سبحانه: ﴿وَعَلَمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا﴾ [البقرة: ٣١].

ب) الاصطلاح والموضعية، وفسروا الآية السابقة على أن الله أقدر آدم -عليه السلام- على وضع الأسماء.

ج) المحاكاة والتقليد، يقول ابن جنبي: «وذهب قوم إلى أن أصل اللغات كلها هو من الأصوات المسموعات، كدوي الربيع، وحنين الرعد، وخمير الماء، وشحيج الحمير، ونعيق الغراب، وصهيل الفرس، ونزيب الظبي، ونحو ذلك، ثم ولدت اللغات عن ذلك

فيما بعد»، ويعلق ابن جني على هذا المذهب فيقول: «وهذا عندي وجه صالح ومذهب متقبل».^(١)

قلت: وفي قصة ابني آدم التي حكها القرآن ما يشير إلى اعتقاد هذا الطريق في التعليم: ﴿فَبَعَثَ اللَّهُ عَرَابًا يَبْحَثُ فِي الْأَرْضِ لِيرِيهِ كَيْفَ يُؤْرِى سَوَاءً أَخِيهِ﴾ [المائدة: ٣١]، وهذه النظرية هي التي يكاد يحزم بصحتها الباحثون المعاصرون في علوم اللغة. وانظر ما ذكره د. علي عبد الواحد وافي في كتابه: «علم اللغة»، «نشأة اللغة عند الإنسان والطفل».

٣- الوضع والاستعمال متلازمان:

يقول د. المطعني تحت هذا العنوان:

«وما يوهن دعوى ابن تيمية: أن قوله بالإلعام لا يؤدي إلى إنكار الوضع، وأن قوله بالاستعمال لا ينافي الوضع، بل إن الوضع ملازم لكل مذهب قيل به في أصل اللغات؛ لأن المراد بالوضع هو النطق

(١) انظر «الخصائص» لابن جني ١/٢٨، و«المجاز» للدكتور المطعني ص ٧٣٥.

أول مرة باللفظة دالاً على معناه سواء كان مصدره الإلهام، أو المحاكاة، أو التوقيف”.

الشبيهة الثالثة لابن تيمية

نفى أثر الإضافة في تحقيق المجاز، فزعم:

١-أن كل الألفاظ في اللغة لم ترد إلا مقيدة بقيود وقرائن توضح المعنى المراد منها. فادعاء علماء اللغة ورود الألفاظ مجردة، أو أنها بدون آية قرائن أو قيود تفيد معنى، وبالتالي يكون المجرد منها حقيقة، والمقييد بالقرائن مجازاً: هو خطأ غير معلوم من اللغة، بل هو محال.

٢-التسوية بين الإضافات المختلفة لأي لفظ، وزعم بأنه ليس هناك إضافة لما حق اللفظ أن يضاف إليه، وإضافة إلى ما ليس حق اللفظ أن يضاف إليه.

وهو في الحالتين يجحد ظاهرة تبادر المعنى الحقيقي للألفاظ عند سماعها مجردة من القرائن الصارفة عن المعنى، ويظن أنه بهذا الزعم قد هرب من الإقرار بها.

وردها وبالتالي:

١-إنكاره التجريد في الألفاظ يخالف نص القرآن الكريم:

﴿وَعَلِمَ مَادَمَ الْأَنْسَاءَ كُلَّهَا ثُمَّ عَرَضُوهُمْ عَلَى الْمَلِئَكَةِ فَقَالَ أَنِّي شُفِّيَ

يَا أَسْمَاءَ هَؤُلَاءِ إِن كُنْتُمْ صَدِيقِنَ ﴿البقرة: ٣١﴾ ويختلف ما قرره العلماء والباحثون في أصول اللغة قديماً وحديثاً من أن أسماء الذوات، وهي الألفاظ الدالة على الأشياء، مثل: سماء-أرض - بحر- فرس- إنسان... إلخ - هي بداية تعلم اللغة، وحين نطق الإنسان بهذه الأسماء فمن المؤكد أنه نطق بها مجردة فاقصدأً بها الدالة على الصورة المتكاملة - سمعية، بصرية، حسية - كما هي مختزنة في خياله، ولم يكن في ذلك الوقت توصل إلى إطلاق الألفاظ الدالة على الأفعال ثم الحروف ثم الضمائر، ولكن ذلك كان في فترات لاحقة، كما أوضحه د. علي عبد الواحد وافي.

- مدلول كلامه أن اللفظ إذا ذكر بمفرده حالياً من آية قيود أو إضافات لا ينتج المعنى المقصود منه! وبطلاً هذا الرأي من البدهيات، وهو هي معاجم اللغة تذكر الألفاظ ومعناها مجردة من أي قيد أو إضافة.

٣-إذا قيل: لماذا لا يحمل تعداد المعاني على أنه من المشترك اللفظي بدلاً من القول بالمجاز؟ وهو أن اللفظ الواحد يستخدم للتعبير عن أكثر من معنى، وعند إطلاقه بدون قرينة لا يتبادر إلى الذهن معنى واحد منها، بل الجمیع على قدم المساواة، مثاله: كلمة (قرء) مشتركة بين الطهر والحيض.

قلنا:

أولاً: المشترك خلاف الأصل؛ لأنه لو كان المشترك هو الأصل لكان اللفظ عند إطلاقه بدون القريئة بجملًا لا يعلم المراد منه، ولما لم يكن كذلك، بل تبادر إلى الذهن أحد هذه المعاني بمفرده؛ فهذا يدل على أن الانفراد هو الأصل.

وأيضاً لو كان الاشتراك هو الأصل لما أمكن الاستدلال بالنصوص على حكم من الأحكام.
ثانياً: إن الاشتراك أقل من الانفراد، واستقراء اللغة يدل على ذلك، والقلة دليل المرجوحة.

ثالثاً: إن الوضع يتبع المصلحة، والاشتراك فيه مفسدة بالنسبة للسامع والمتكلم؛ للسامع: لصعوبة الفهم إلا بالقرائن، وللمتكلم: لصعوبة التعبير، واحتياجه إلى إضافة ما يحدد مقصوده. وهذه المفسدة وإن كانت لا تمنع وجود المشترك، فلا أقل من أن تقتضي كونه مرجحاً.

رابعاً: إن المجاز كثير جداً في اللغة، وذلك ثابت بالاستقراء، وعند تردد الأمر بين الاشتراك والمجاز فحمله على المجاز أولى من حمله على الحقيقة المؤدي إلى الاشتراك؛ لأن المجاز أغلب من المشترك بالاستقراء، والحمل على الأغلب أولى.

خامساً: إن اللفظ يحمل على المعنى المجازي عند وجود القرينة المانعة من إرادة المعنى الحقيقي، وعند عدم هذه القرينة فحمله على المعنى الحقيقي المتبادر للفهم الموضوع له، بخلاف الاشتراك فإنه بدون القرينة يجب التوقف وإهمال اللفظ.

سادساً: في حمل اللفظ على المعنى المجازي إثبات للعلاقة بين المعنى الأصلي والمعنى المنقول إليه اللفظ، وذلك أقرب إلى مراعاة قصد المتكلم.

سابعاً: في المجاز صور بلاغية رائعة سيتم إهمالها حين الأخذ بالاشتراك.

٤- أن إثبات المجاز في اللغة لم يستند إلى التجرد المحس في الألفاظ، يقول الدكتور المطعني: «... فمن قال بوقوع المجاز في اللغة لم يذهب إلى التجرد المحس في الألفاظ حتى يكون المقيد منها مجازاً والمجرد حقيقة، وإنما أراد بالتجرد: التجرد من قيود خاصة، إذا وجدت وجد المجاز، وإذا خلا الكلام منها كان الكلام حقيقة» يشير بذلك إلى القرينة الدالة على المجاز وكذا العلاقة. وهذه القرينة عند علماء البيان مانعة قطعاً من إرادة المعنى الحقيقي، مثل:

ومن عجب أن الصوارم والقنا تحيسن بأيدي القوم وهي ذكور^(١)
فإن (الحيض) لغة لم يستعمل إلا في الدم السائل من أرحام النساء،
فهذا التعبير استعارة ومجاز، والعلاقة إما اللون وإما مطلق السيلان.

(١) نسبة في «فوارات الوفيات» ٦٦٩ / ١ للجلبي عبد العزيز بن الحسين الجبّاب، وكذا في «النجم الزاهرة» ٥ / ٣٧١.

وهذه القرائن منها لفظية لها صور في الكلام، ومنها حالية معنوية ليس لها صورة في الكلام، بل تدرك من الأحوال التي عليها المتكلم.

الشبهة الرابعة لابن تيمية

زعمه بطلان أدلة جمهور الأمة على إثبات المجاز. وهي:

الدليل الأول: قوله تعالى: ﴿فَوَجَدَا فِيهَا جِدَارًا يُرِيدُ أَنْ يَنْقَضَ﴾

[الكهف: ٧٧].

يقول ابن تيمية: «.... فكل لفظ موجود في كتاب الله وسنة رسوله فإنه مقيد بما يبين معناه. فليس في شيء من ذلك مجاز، بل كله حقيقة.

ولهذا لما ادعى كثير من المتأخرین أن في القرآن مجازاً، وذكروا ما يشهد لهم؛ رد عليهم المنازعون جميع ما ذكروه: فمن أشهر ما ذكروه قوله تعالى: ﴿جِدَارًا يُرِيدُ أَنْ يَنْقَضَ﴾، قالوا: والجدار ليس بحيوان، والإرادة إنما تكون للحيوان؛ فاستعماها في مَيْلِ الجدار مجاز.

فقيل لهم: لفظ الإرادة قد استعمل في الميل الذي يكون معه شعور، وهو مَيْلُ الحي وفي الميل الذي لا شعور فيه، وهو ميل الجماد، وهو من

مشهور اللغة؛ يقال : (هذا السقف يريد أن يقع)، و(هذه الأرض تريد أن تُحرث)، و(هذا الزرع يريد أن يُسقى)...»^(١) اهـ . وللرد على ذلك نقول:

سبق إبطال كلامه في إنكار التجريد والإطلاق في الألفاظ. قوله: «لفظ الإرادة قد استعمل في الميل الذي يكون معه شعور، وهو ميل الحسي؛ وفي الميل الذي لا شعور فيه، وهو ميل الجماد» وضربه أمثلة لذلك: ليس فيه دليل تساوي استعمال اللفظ في الحالتين، بل هو دليل على أن العرب قد نطقوا بالحقائق وبالمجازات.

الدليل الثاني: قوله تعالى: ﴿فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِيَاسَ الْجُوع﴾ [النحل: ١١٢]. يقول ابن تيمية: «... فإن من الناس من يقول: الذوق حقيقة في الذوق بالفم، واللباس بما يلبس في البدن، وإنما استعير هذا وهذا،

(١) «الإبیان» ص ١٠٣ - ١٠٤.

وليس كذلك، بل قال الخليل: الذوق في لغة العرب هو وجود طعم الشيء، والاستعمال يدل على ذلك»^(١). هـ

وللرد على ذلك:

نقول:

وهل يوجد الطعم في غير الفم؟ يقول د. المطعني: «فكلمة طعم هذه خاصة بها يؤكل أو يشرب، والطعام هو المأكول، والطعم أثره في اللسان من حلاوة ومرارة ومزازة... فالخليل إذاً لما قال: «وجود طعم الشيء» اكتفى بذكر (طعم) عن ذكر اللسان، فأجمل إجمالاً لا يخل بالفهم... نقول: إن عبارة الخليل لا تفيد الإمام ابن تيمية، فهي حجة عليه وليس لها»^(٢). هـ.

الدليل الثالث: ذكر بعض الأصوليين وبعض اللغويين من أدلة المجاز: قوله تعالى: ﴿وَمَكَرُوا مَكْرَهُ وَمَكَرْنَا مَكْرَهُ﴾ [النمل: ٥٠] وقوله: ﴿فَيَسْخَرُونَ مِنْهُمْ سَخِرَ اللَّهُ مِنْهُمْ﴾ [التوبية: ٧٩].

(١) «الإيهان» ص ١٠٤.

(٢) «المجاز» ص ٨٠٣ - ٨٠٤.

يقول ابن تيمية: «وليس كذلك، بل مسميات هذه الأسماء إذا فعلت بمن لا يستحق كانت ظلماً، وأما إذا فعلت بمن فعلها بالمجني عليه عقوبة له بمثل فعله كانت عدلاً» اهـ.^(١)

وللرد على ذلك نقول:

إن هذه الأمثلة - كما يقول د. المطعني - من باب المشاكلة، وهي تسمية الشيء باسم غيره لوقوعه في صحبته لفظاً أو تقديرأ، ولا يتوقف تحقيقها على المجاز، وإن وقع فيها مجاز فذلك ليس من شرطها.

وهنا نصوص أخرى من المشاكلة لا يستطيع نفي المجاز فيها، من هذه النصوص ما يتعلق بالله سبحانه، مثل: ﴿وَقَيلَ إِلَيْهِ يَوْمَ نَسْنَكُنَّكَمْ نَسِيْمَ لِقَاءَ يَوْمَكُمْ هَذَا إِنَّا نَسِيْنَكُمْ﴾ [الجاثية: ٣٤]، ﴿فَذُوقُوا بِمَا نَسِيْمَ لِقَاءَ يَوْمَكُمْ هَذَا إِنَّا نَسِيْنَكُمْ﴾ [السجدة: ١٤]، ﴿نَسُوْا اللَّهَ فَنَسِيْهِمْ﴾ [التوبه: ٦٧].

(١) «الإيهان» ص ١٠٧.

ونحن لا نناقش هل الكفار يستحقون ذلك أم لا؟ أو أن نسيان الله سبحانه وتعالى لهم عدل أم لا؟ لكننا نسأل: هل يجوز إسناد النسيان إلى الله سبحانه وتعالى على وجه الحقيقة التي يعلمها الناطقون باللغة العربية وهي صفة نقص في المسندة إليه، أم إن ذلك تعبير عن حرمانهم من فضله وإحسانه في ذلك اليوم فهو بذلك مجاز؟

الدليل الرابع:

وهو أشهر الأدلة التي يستدل بها جمهور الأمة وأعلامها يقول إمامنا الشافعي - قدس الله روحه ورضي عنه - في «الرسالة» تحت عنوان: (الصنف الذي يبيّن سياقه معناه): «قال الله تبارك وتعالى: ﴿وَسَلَّمُوا عَنِ الْقَرْيَةِ الَّتِي كَانَتْ حَاضِرَةً أَبَخَرِ إِذْ يَعْدُونَكُمْ فِي السَّبْتِ إِذْ تَأْتِيهِمْ جِهَاتُهُمْ يَوْمَ سَيَتَّهُمْ شَرَعاً وَيَوْمَ لَا يَسِّئُونَ لَا تَأْتِيهِمْ كَذَلِكَ بَلُوْهُمْ بِمَا كَانُوا يَفْسُدُونَ﴾ [الاعراف: ١٦٣] فابتدأ - جل ثناؤه - ذكر الأمر بمسائلتهم عن القرية الحاضرة البحر فلما قال: ﴿إِذْ يَعْدُونَكُمْ فِي السَّبْتِ﴾ الآية - دل على أنه إنما أراد أهل القرية؛ لأن القرية لا تكون عادلة ولا فاسقة بالعدوان في

السبت ولا غيره، وأنه إنما أراد بالعدوان أهل القرية الذين بلاهم بما كانوا يفسقون.

وقال: ﴿وَكُمْ قَصَمْنَا مِنْ قَرْيَةً كَانَتْ ظَالِمَةً وَأَنْشَأْنَا بَعْدَهَا قَوْمًا مَّا خَرَبٌ﴾ * فَلَمَّا أَحَسُوا بِأَسْنَانَ إِذَا هُمْ مِّنْهَا يَرْكُضُونَ ﴾[الأنبياء: ١١-١٢]﴾

وهذه الآية في مثل معنى الآية قبلها، فذكر قضم القرية، فلما ذكر أنها ظالمة بان للسامع أن الظالم إنما هم أهلها، دون منازلها التي لا تظلم. ولما ذكر القوم المنشئين بعدها، وذكر إحساسهم البأس عند القضم:

أحاط العلم أنه إنما أحس البأس من يعرف البأس من الأدميين» اهـ﴾.

يقول الدكتور المطعني: «وأكاد أجزم أنه أراد بالسياق ما فيه من قرينة دالة على التجوز، وهي كما قال : إن القرية باعتبارها مكاناً لا تكون فاسقة ولا عادية، ولا تكون ظالمة، ولا تحس ألم البأس وغير

خاف أن الإمام الشافعي يحمل المطلق (القرية باعتبار المكان) على المقيد (القرية بمعنى من فيها من الأهل)، وهذا غير ما ذهب إليه ابن تيمية من إبقاء القرية على ظاهرها».

هل كان ابن تيمية يعتقد صحة كلامه في بطلان المجاز؟

يلاحظ أن ابن تيمية مر بثلاث فترات كان له فيها موقف مختلف

في موضوع المجاز:

الفترة الأولى: في نشأة حياته العلمية: وألف فيها «رفع الملام عن الأئمة الأعلام»، واستخدم المجاز في الدفاع عن أئمة المذاهب في موضوعين أشار إليهما د. المطعني، ويبدو أنه ألف فيها -أيضاً- رسالة «الحقيقة والمجاز في صفات الله» ردّاً على سؤال لشيخ سماه (شمس الدين)، وفيها يقرّ بالمجاز بدون تحفظ.

أورد الدكتور المطعني في كتابه تحت عنوان: (التأويل المجازي في أعمال ابن تيمية) حوالي سبعة عشر مثالاً تغطي كل أنواع المجاز،

ومنها خمسة نماذج في صفات الله عز وجل، منها: تأويل (الرقية والسمع) ^(١).

ثم ذكر ورود المجاز صريحاً في أعمال ابن تيمية، فأورد عشرة أمثلة ذكر فيها المجاز نصاً، واعترف به.

نموذج على خطورة إنكار المجاز:

لما نزلت الآية الكريمة: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَعِّفُهُ لَهُ أَضْعَافًا كَثِيرَةً وَاللَّهُ يَعِيشُ وَيَبْصُرُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ [البقرة: ٢٤٥] ذهب سيدنا أبو بكر إلى فتحاصل، وهو من كبار أخبار اليهود، فدعاه للإيمان، وقال: اتق الله وأمن وصدق وأقرض الله قرضاً حسناً. فقال فتحاصل: يا أبو بكر! تزعم أن ربنا فقير يستقرضنا أموالنا، وما يستقرض إلا الفقير من الغني! إن كان ما

(١) انظر «المجاز» ص ٨٣٤.

تقول حَقًا فإن الله فقير. فأنزل الله تعالى : ﴿لَقَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الظَّالِمِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ سَنَكْتُبُ مَا قَالُوا وَقَاتَلُوهُمُ الْأَنْصَارُ إِنَّمَا يُغَيِّرُ حَقًّا وَنَقُولُ ذُوقُوا عَذَابَ الْحَرِيقِ﴾ [آل عمران: ١٨١]، روى ابن جرير الطبرى هذا الخبر من عدة طرق عند تفسيره لهذه الآية، وكذا غيره؛ فهو ثابت بمجموع طرقه.

فهذا اليهودي الذي ولد وعاش بين قبائل العرب لا يجهل أساليبهم في التعبير، لكنه تمسك بظواهر النصوص مدعياً الجهل باللغة حتى يبيع لنفسه الخطأ في الذات الإلهية، متهمًا القرآن وأهله بذلك.

تناقض ابن تيمية

أولاً: كلام الشيخ في «المسودة في أصول الفقه»^(١):

فصل^(٢): إذا قام دليل على أن النهي ليس للفساد لم يكن مجازاً؛ لأنه لم ينتقل عن جميع موجبه، وإنما انتقل عن بعض موجبه، فصار كالعلوم الذي إذا خرج بعضه بقي حقيقة فيما بقي. قاله ابن عقيل. قال: وكذا إذا قامت دلالة على نقله عن التحرير فإنه يبقى نهياً حقيقة على التنزية، كما إذا قامت دلالة الأمر على أن الأمر ليس للوجوب.

(١) «المسودة في أصول الفقه» لابن تيمية، حققه وضبط نصه وعلق عليه: د/ أحمد بن

إبراهيم بن عباس التزوبي، دار الفضيلة - دار ابن حزم، ط الأولى، ٢٠٠١م.

(٢) هذا الفصل نقله ابن اللحام في «القواعد الأصولية» ص ١٩٣.

قلت^(١): الأول مبني على أن الفساد مدلول عليه بلفظ النهي، وإنما كان ملزماً بالعقل أو بالشرع: لم يكن انتفاوئه مجازاً، ولا إخراج بعض مدلول اللفظ. وهكذا كل دلالة لزومية فإن تخلفها هل يجعل اللفظ مجازاً أو يكون بمتنزلة التخصيص؟»^{اهـ}.

ثانياً: ذكر الدكتور عبد العظيم المطعني عدداً من التأويلات نقلها الشيخ وارتضاها، فقال:

«نقل ابن تيمية عن السلف تأويلاً كثيرة، صرف فيها اللفظ عن ظاهره، ومن ذلك: معية الله وقربه من خلقه».

حكى ابن تيمية في معية الله وقربه أربعة مذاهب، وارتضى منها مذهباً واحداً، هو المذهب الرابع، ونسبة إلى سلف الأمة من أئمة

(١) قال محقق الكتاب في تعليقه على النص: في «ض، ب»: (قال شيخنا أبو العباس). وفي «القواعد الأصولية» لابن اللحام ص ١٩٣: «قال أبو البركات».

الدين والعلم وشيخ العلم والعبادة- كما يقول ابن تيمية نفسه:-
 «إنهم أثبتو وأمنوا بجميع ما جاء به الكتاب والسنة من غير تحريف
 للكلم عن مواضعه؛ أثبتو أن الله تعالى فوق سمواته، وأنه على عرشه
 باين من خلقه، وهم بائنون منه، وهو أيضاً مع العباد - عموماً -
 بعلمه، ومع أنبيائه وأوليائه بالنصر والتأييد والكفاية» اهـ^(١).

وبعد أن أسند هذا التأويل إلى السلف - عموماً - عاد فأسنده إلى
 الإمام أحمد شيخ المذهب، فذكر عن حنبل بن إسحاق أنه سأله الإمام أبا
 عبد الله أحمد بن حنبل عن قوله تعالى...: ﴿إِلَّا هُوَ مَعْهُدٌ أَيْنَ مَا كَانُوا﴾
 [المجادلة: ٧]، فقال: علمه: عالم الغيب والشهادة محبط بكل شيء^(٢).

إذن فلفظاً المعية والقرب هنا مصروفاً عن ظاهرهما، والسر في
 هذا الصرف هو نفي المعاشرة الحسية، وهذا ما يقوله مجوزو المجاز في

(١) «مجموع الفتاوى» ٥ / ٢٣١.

(٢) المصدر السابق ٥ / ٤٩٦.

مثل هذا: القرب والمعية. وهما عند المجازيين إن لم تسخ فيها الكناية؛ لجواز إرادة المعنى الظاهر فيها - ساغ فيها المجاز المرسل بكل يسر.

مجيء البقرة وأل عمران:

قال الإمام ابن تيمية:

«وَالنَّبِيُّ ﷺ قَالَ: «اَقْرَأُوا الْبَقْرَةَ وَآلَ عُمَرَانَ فِيْنِهَا يَجِئُنَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَنَّهَا غَيَّابَتَانِ ، أَوْ غَيَّامَتَانِ ، أَوْ فِرْقَانَ مِنْ طَيْرِ صَوَافَّ يَحْاجَانُ عَنْ أَصْحَابِهَا» وَهَذَا الْحَدِيثُ فِي الصَّحِيفَةِ» ، فَلَمَّا أُمِرَ بِقِرَاءَتِهَا ، وَذُكِرَ مُجِيئُهَا يَحْاجَانُ عَنِ الْقَارِئِ: عُلِمَ أَنَّهُ أَرَادَ بِذَلِكَ قِرَاءَةَ الْقَارِئِ لَهَا ، وَهُوَ عَمَلُهُ»^(١) فَهَذَا تَأْوِيلٌ آخَرُ ، وَهُوَ عَنْدِ عُلَمَاءِ الْبَيَانِ مَجَازٌ مَرْسَلٌ عَلَاقَتُهُ السُّبْبَيَّةُ ، حِيثُ ذُكِرَ فِيهِ السُّبْبُ ، وَهُوَ السُّورَتَانِ الْمَقْرُوءَتَانِ ، وَأَرَادَ السُّبْبَ ، وَهُوَ الثَّوَابُ .

(١) مسلم (٨٠٤) من حديث أبي أمامة الباهلي، و (٨٠٥) من حديث النواس بن سمعان.

(٢) المصدر السابق ٤٩٩ / ٥

ثالثاً: ذكر الدكتور عبد العظيم المطعني عبارة أخرى لابن تيمية أقر فيها المجاز، فقال:

«وقد ورد المجاز في حر كلام الإمام في نص ثان قال فيه بالحرف: «ولم ينطق بهذا - يعني المجاز - أحد من السلف والأئمة، ولم يعرف لفظ المجاز في كلام أحد من الأئمة إلا في كلام الإمام أحمد - يعني شيخ المذهب - فإنه قال في الرد على الزنادقة والجهمية: هذا من مجاز القرآن. وأول من قال ذلك مطلقاً أبو عبيدة في كتابه الذي صنفه في مجاز القرآن. ثم إن هذا كان عند الأولين مما يجوز في اللغة ويسوغ، فهو مشتق عندهم من الجواز، كما يقول الفقهاء: عقد لازم، و: جائز، وكثير من المتأخرین جعله من الجواز الذي هو العبور من معنى الحقيقة إلى معنى المجاز، ثم إنه لا ريب أن المجاز قد يشيع ويشتهر حتى يصير حقيقة»^(١).

هذا النص يعتبر وصفاً تاريخياً لنشأة المجاز وتطوره، والنظر في عباراته يوقفنا أمام رجل مقرر بالمجاز، وبخاصة قوله رحمه الله:

(١) «دقائق التفسير»: ٣٠٨/٣.

«ثم إن المجاز قد يشيع ويشهر حتى يصير حقيقة»، وهي عبارة صحيحة.

ومن المجاز المشهور عند ابن تيمية نفسه: تسمية الضيافة نزلاً، ونعني بالضيافة ما يقدم للضيف ما يشرب أو يؤكل، وفيها يقول الإمام بالحرف:

«فإن النزل إنها يطلق على ما يؤكل...، قال الله تعالى: ﴿فَتَرْزُلُ مِنْ حَمِيرٍ﴾ [الواقعة: ٩٣]. والضيافة سميت نزلاً: لأن العادة أن الضيف يكون راكباً فينزل في مكان يؤتى إليه بضيافته فيه؛ فسميت نزلاً لأجل نزوله»^(١).

هذا المجاز المشهور الذي صار حقيقة هو في الأصل بجاز مرسل عند علماء البيان.

قال الدكتور المطغى:
 «نص سادس: وفي نص آخر له يشعن -رحمه الله- على من يجهل الفروق بين دلالات اللغة، ويجهل دلالات الحقيقة والمجاز، وردة

(١) التفسير، البيان في نزول القرآن، من مجموع الفتاوى.

هذا النص ردًّا على من يدعى أن استواء الله على العرش يتناول شيئاً من صفات المخلوقين فقال - بالحرف كذلك -:

«فمن ظن أن هذا الاستواء إذا كان حقيقة يتناول شيئاً من صفات المخلوقين مع كون النص قد خصه بالله: كان جاهلاً جداً بدللات اللغات، ومعرفة الحقيقة والمجاز»^(١).

هذا كلام ابن تيمية، وهو دليل قاطع على أخذه بالمجاز واعتراضه. هذا ما تيسر ذكره من أقوال ابن تيمية مما ورد ذكر المجاز صريحاً فيها من حر كلامه، ودلائلها على موقفه العام من المجاز وارتضائه إياه، وهو أمر لا يسوغ دفعه، ولا التقليل من شأنه.

وهذا يعتبر رجوعاً منه عما كتبه في «الإيهان»؛ فقد أقرَ فيها نقلناه عنه آنفاً بكل ما أنكره هناك . ومن يتمسك بعد ذلك بأن الإمام ابن تيمية لم يقر بالمجاز في حر كلامه فعليه أن يتصرف في هذه الأقوال

(١) «مجموعة الفتاوى» العقيدة، فصل تعريف الحقيقة.

القاطعة التي وردت عنه في مواضع متعددة من مؤلفاته، إما بإنكار ورودها عنه، وليس إلى ذلك من سبيل؛ أو بتجريدها مما تدل عليه، وليس إلى ذلك من سبيل كذلك.

رابعاً: ذكر د. المطعني نصوصاً أخرى عن ابن القيم تلميذ ابن تيمية صريحة في المجاز، فقال:

ولدينا نص قاطع لكل شبهة تحوم حول إقرار ابن القيم بالمجاز، آثرنا أن نذكره في نهاية هذه الجولة؛ لقوته ووضوحته على إقراره بالمجاز والتأويل المؤدي إليه، وفيه يقول: «المجاز والتأويل لا يدخل في المنصوص، وإنما يدخل في الظاهر المحتمل له، وهنا نكتة ينبغي التفطن لها، وهي أن كون اللفظ نصاً يُعرف بشيئين: أحدهما: عدم احتماله لغير معناه وضعناه، كالعشرة.

والثاني: اطراد استعماله على طريقة واحدة في جميع موارده. فإنه

نص في معناه لا يقبل تأويلاً ولا مجازاً»^(١).

نترك هذا النص يتحدث عن نفسه؛ ليقطع كل هاجسة، ويزيل كل ريب حول إيمان ابن القيم بالمجاز، وإقراره به في العديد من مؤلفاته غير «الصواعق»...
كما أن لابن القيم نصاً آخر مماثلاً لهذا النص وضع فيه ضوابط للمجاز في الكلام متى يكون.

قال: «من ادعى صرف لفظ عن ظاهره إلى مجازه: لم يتم له ذلك إلا بعد أربعة مقامات:
أحدها: بيان امتناع إرادة الحقيقة.
الثاني: بيان صلاحية اللفظ لذلك المعنى الذي عينه-يعني المعنى المجازي- وإلا كان مفترياً على اللغة.
الثالث: بيان تعين ذلك المجمل إن كان له عدة مجازات.
الرابع»)، والرابع تكرار للأول مع اختلاف الألفاظ.

أنت ترى ابن القيم - هنا - يبين شروط تحقق المجاز، بل إنه في المقام الثالث يقر بأن اللفظ الواحد قد تكون له عدة مجازات، ويوجب على من يصرف لفظاً إلى واحد منها أن يقيم الدليل على أن المعنى المجازي الذي إليه صرف اللفظ أولى معانى اللفظ المجازية بالاعتبار، فابن القيم - هنا - ليس مقرراً بالمجاز فحسب، ولكنه من يخوضون في بحارة، ويحومون حول دقائقه وقوانينه، ويشرّعون له. ولا يقدح في هذه التنتائج أنه يقول: «من ادعى صرف لفظ» فقد يفهم منه قصار النظر أنه يرى أن صرف اللفظ إلى مجازه ادعاء؛ فهو فيه منكر للمجاز! ولإزالته هذه الشهبة نقول:

إنه قال: «من ادعى صرف لفظ عن ظاهره إلى مجازه»، ولم يقل: من ادعى صرف اللفظ أو الألفاظ. لو كان قال هذا لكان الادعاء عاماً في جميع الألفاظ، ولصح أن هذا النص فيه إنكار للمجاز رأساً. أما قوله: «من ادعى صرف لفظ» فهذا يتناول فرعاً خاصاً بمحاربه عليه كل مشتبه المجاز. فالالأصل في الألفاظ أن تحمل على ظواهرها ومعانيها الوضعية، ولا يجوز صرفها إلى المعانى المجازية إلا لمنع شرعي أو عقلي من إرادة المعنى اللغوي الوضعى.

وبعد أن ذكر الدكتور نماذج من كلام ابن القيم قال:
«وصفوة القول: هذه الجولة التي قمنا بها في تراث ابن القيم تفيد
أن له في المجاز مذهبين:

أحدهما مشهور؛ وهو إنكار المجاز استناداً إلى ما كتبه في
«الصواعق المرسلة، على الجهمية والمعطلة».

والثاني غير مشهور، وهو إقراره بالمجاز عن رضا واقتناع.
والذي نرجحه أن مذهب الإقرار بالمجاز هو الأصل والمعتقد
عند الإمام التلميذ، كما كان هو الأصل والمعتقد عند الإمام الشيخ
ابن تيمية.

ومستندنا في هذا الترجيح أربعة أمور:

الأول: أنها لم ينكرا المجاز في جميع مؤلفاتها، بل أنكره كل منها
مرة واحدة في مؤلف واحد: ابن تيمية في كتابه «الإيجان»، وابن القيم
في كتابه «الصواعق»، وفيها عددهما لم يتعرضا لإنكاره حتى في
المواضع التي ورد ذكره مرات. وزاد ابن تيمية حيث رد في باب
أصول الفقه ما سبق أن ذكره في كتابه «الإيجان».

الثاني: أن كلاً منها أقر بالتأويل المجازي الواضح إما نقلًا عن السلف وغيرهم، وإما في حر كلامها، كما أقرا بالمجاز فيها حكياه عن غيرهما، وفي حر كلامها، وأعماله حتى في النصوص القرآنية، كما تقدم.

الثالث: أن أدلة الإنكار التي استند إليها في مرحلة إنكارها للمجاز مردود عليها كلها، حتى الوجوه الخمسين التي ذكرها ابن القيم في كتاب «الصواعق».

ويضاف إلى هذا أننا استخلصنا فيها تقدم أن الإمام ابن تيمية من خلال النصوص التي نقلناها قد رجع عن كل الدعائم التي استند إليها في إنكار المجاز في كتاب «الإيهان» إلا دعامة واحدة لم نعثر في كلامه على ما يفيد الرجوع عنها؛ وهي: عدم ورود المجاز عن السلف في القرنين الأول والثاني المجرين. وهذا متمسك خفيف الوزن؛ لأن المجاز مصطلح، والمصطلحات لا توأكب نشأة العلوم والفنون، وإنما تأتي متأخرة نتيجة لتطور البحث. فما أكثر المصطلحات التي استجدت بعد القرنين المشار إليها في أصول الفقه، وفي الفقه، وفي علوم القرآن، وعلوم اللغة، والأدب، والنقد،

والبيان، ولم يقل أحد ببطلان تلك المصطلحات لعدم وجودها في القرنين الأولين.

الرابع: أن سوء التأويل لدى بعض الفرق.... «إلى آخر ما ذكره هنا في كتابه «المجاز عند ابن تيمية وتلاميذه بين الإنكار والإقرار». وبهذا يتنهى المقصود من هذا البحث؛ إذ ثبت أنه لا مجال لإنكار المجاز بأي حال.

خاتمة

بهذا يتضح أن كلاً من ابن تيمية وابن القيم استعمل المجاز بالرغم من إنكاره له في بعض كتبه، وصرح باستعمال المجاز في مواضع أخرى.

وبعد إقرار كافة العلماء بالمجاز من لغوين وبلاعجين ومفسرين ومحدثين وفقهاء وعلماء العقيدة - فلا أظن أن هنالك مستمسكاً لدى عاقل بإنكار المجاز ووقوعه في القرآن الكريم والحديث النبوى الشريف بشرطه المضبوطة عند علماء اللغة.

ونحن إذا أقررنا هذا لا نقر التفسير الباطني للفرق الباطنية القائم على أهوائهم مما لا تقبله القواعد اللغوية والبلاغية كما هو معلوم لدى أهل هذا العلم.

سلسلة مفاهيم حجب أن تصبح

هذا المفهيم

هذه السلسلة نبدأ فيها باستعراض مفاهيم جمهور الأمة المقصومة حول بعض النقاط أو الموضوعات، وكيف بنى الجمورو هذه المفاهيم واستمدتها من نصوص الكتاب والسنة متذمراً لها بالعقل الراجح الصحيح جيلاً بعد جيلٍ ناقلاً لنا هذه المفاهيم مع نصوص الكتاب والسنة منقياً لمفاهيمه من الأهواء والتزغات، فكان بحق معبراً عن خير أمة أخرجت للناس حفظ الله بها الدين ﴿إِنَا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾. لعل هذه السلسلة تكون بشير خيرٍ لمن يريد مراجعة مفاهيمه على ضوء الكتاب والسنة مستعيناً بأخوانه فإن يد الله مع الجماعة وإنما يأكل الذئب من الغنم القاصية والشاردة والشاذة. والله الهادي إلى سواء السبيل، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.